



Distr.  
GENERAL

الاتفاقية الاطارية بشأن  
تغير المناخ



FCCC/SBSTA/1996/20  
13 February 1997

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية  
الدورة الرابعة  
جنيف ، ١٦-١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال  
دورتها الرابعة ، جنيف ١٦-١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦

المحتويات

| الصفحة | الفقرات |   |          |
|--------|---------|---|----------|
| ٣      | ٤-١     | .....   | أولاً -  |
|        |         | إفتتاح الدورة   |          |
|        |         | (البند ١ من جدول الأعمال)                                 |          |
| ٣      | ١٨-٥    | .....   | ثانياً - |
|        |         | مسائل تنظيمية   |          |
|        |         | (البند ٢ من جدول الأعمال)                                 |          |
| ٣      | ٥       | .....   | ألف -    |
|        |         | إقرار جدول الأعمال  |          |
| ٤      | ٩-٦     | .....   | باء -    |
|        |         | انتخاب أعضاء المكتب بخلاف الرئيس                          |          |
| ٥      | ١٦-١٠   | .....   | جيم -    |
|        |         | تنظيم عمل الدورة  |          |
| ٦      | ١٧      | .....   | دال -    |
|        |         | الحضور  |          |
| ٦      | ١٨      | .....   | هاء -    |
|        |         | الوثائق   |          |
| ٦      | ٣٣-١٩   | .....   | ثالثاً - |
|        |         | التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ .... |          |
|        |         | (البند ٣ من جدول الأعمال)                                 |          |
| ٩      | ٥٩-٣٤   | .....   | رابعاً - |
|        |         | قضايا منهجية  |          |
|        |         | (البند ٤ من جدول الأعمال)                                 |          |
| ٩      | ٤٨-٣٤   | .....   | ألف -    |
|        |         | برنامج العمل الأطول أجلاً                                 |          |

- باء- التنقيحات الممكنة إجراؤها على المبادئ التوجيهية المتعلقة بأعداد البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية.....
- ١٣ ٥٩-٤٩
- خامساً- البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية (البند ٥ من جدول الأعمال) .
- ١٥ ٦٦-٦٠
- سادساً- الأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية (البند ٦ من جدول الأعمال) .....
- ١٦ ٧٦-٦٧
- سابعاً- تطوير التكنولوجيات ونقلها (البند ٧ من جدول الأعمال).....
- ١٧ ٨٣-٧٧
- ثامناً- تقرير الدورة (البند ٨ من جدول الأعمال) .....
- ١٨ ٨٧-٨٤

#### المرفق

- الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الرابعة .....
- ١٩

أولاً - إفتتاح الدورة  
(البند ١ من جدول الأعمال)

١ - عقدت الدورة الرابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (وتعرف فيما يلي بالهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية) في جنيف، في الفترة من ١٦ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

٢ - إفتتح السيد تيبور فاراغو، رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، الدورة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. ورحب بجميع أعضاء الوفود والمراقبين من غير الأطراف، وهيئات الأمم المتحدة ومنظماتها، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. وأشار إلى ضرورة العمل على وجه السرعة، بالرغم من الانجازات الكبيرة التي حققتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ومؤتمر الأطراف في الدورة السابقة.

٣ - وقدم الرئيس تقريراً بشأن الجدول الزمني لاجتماعات الهيئتين التابعتين للاتفاقية، على النحو الذي قرره مكتب مؤتمر الأطراف. وأضاف أن الدورة الخامسة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ستعقد في بون، في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ شباط/فبراير، على أن تعقد دورات لاحقه يتعين تنظيمها في خلال الفترات التالية:

|                                 |     |                |
|---------------------------------|-----|----------------|
| ٢٨ تموز/يولية - ٧ آب/أغسطس ١٩٩٧ | بون | الدورة السادسة |
| ٢٠ - ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ | بون | الدورة السابعة |

٤ - وأبلغ الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن مكتب مؤتمر الأطراف قد قرر كذلك ألا تعقد أي اجتماعات للهيئتين الفرعيتين أثناء الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف أو قبلها مباشرة.

ثانياً - مسائل تنظيمية  
(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال  
(البند ٢ (أ) من جدول الأعمال)

٥ - أقرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الاولى، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، جدول الاعمال التالي:

١- إفتتاح الدورة.

٢- مسائل تنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال:

(ب) إنتخاب أعضاء المكتب بخلاف الرئيس؛

(ج) تنظيم عمل الدورة.

٣ - التعاون مع الفريق الحكومى الدولى المعنى بتغير المناخ.

٤ - قضايا منهجية:

(أ) برنامج العمل الأطول أجلاً ؛

(ب) التنقيحات الممكنة للمبادئ التوجيهية المتعلقة باعداد البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية.

٥ - البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية.

٦ - الأنشطة التى تنفذ على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية.

٧ - تطوير التكنولوجيات ونقلها.

٨ - تقرير الدورة.

### باء - إنتخاب أعضاء المكتب بخلاف الرئيس (البند ٢ (ب) من جدول الأعمال)

٦ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية، في جلساتها الأولى والثانية والخامسة، المعقودة في يومى ١٦ و١٨ كانون الأول/ديسمبر في هذا البند الفرعى المتعلق بانتخاب أعضاء المكتب بخلاف الرئيس.

٧ - قدم الرئيس في الجلسة الأولى، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، تقريراً شفهيّاً بشأن المشاورات حول إنتخاب نواب الرئيس والمقررين لكل من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، والهيئة الفرعية للتنفيذ، والفريق المخصص المعنى بالمادة ١٣، التى أجازها رئيس الفريق المخصص المعنى بولاية برلين، بناء على طلب من رئيس مؤتمر الأطراف، والذى أشار فيه الى أنه لم يتم التوصل بعد الى اتفاق بشأن هذه المسألة.

٨ - وأدلى ممثلو ١٠ أطراف ببيانات، بما فيهم ممثل تحدث نيابة عن المجموعة الآسيوية، وممثل تحدث نيابة عن المجموعة الأفريقية، وآخر تحدث نيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبى.

٩ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الثانية، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، في مقترح قدمه رئيسها وبيانات أدلى بها ممثلو الأطراف. ونظراً للحاجة الماسة للتوصل إلى إتفاق بشأن هذه المسألة، وافقت الهيئة على النظر في هذه المسألة لاحقاً في دورتها القادمة. وفي جلستها الخامسة، المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر، أدلى ممثل لاجتماع المجموعات الإقليمية ببيان حول هذه القضية.

### جيم - تنظيم عمل الدورة (البند ٢ (ج) من جدول الأعمال)

١٠ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الأولى، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، في هذا البند الفرعي المتعلق بتنظيم عمل الدورة.

١١ - وأشار الرئيس الى أن الخدمات ستكون متوفرة لاجتماع واحد في الفترة الصباحية واجتماع واحد في فترة ما بعد الظهر وذلك يومياً، مع توفير الترجمة الفورية في الفترة من الساعة العاشرة صباحاً وحتى الساعة الواحدة بعد الظهر، ومن الساعة الثالثة بعد الظهر وحتى الساعة السادسة مساءً. ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على أن تشرع في العمل إستناداً الى جدول العمل الزمني المقترح، الوارد في المرفق الثاني للوثيقة FCCC/SBSTA/1996/14، علاوة على ما إقترحه الرئيس عقب المشاورات غير الرسمية بأن يتم تناول البند المتعلق بالأنشطة التي تنفذ بصورة مشتركة في إطار المرحلة التجريبية أيضاً في اليوم الأول.

١٢ - وذكر الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأن مكتب مؤتمر الأطراف قد سبق أن قرر مواصلة سياسته التي تقضى بالسماح لممثلي المنظمات غير الحكومية فرصة الدخول الى قاعة المؤتمر والحديث قبل الاجتماعات وبعدها ولكن ليس أثناء إنعقادها.

١٣ - وبما أن المكتب قد وافق على ترك امكانية منح فرصة أوسع للمشاركة، في السياق المحدد لأي هيئة، فإن الرئيس، إستناداً الى هذه المرونة، قد قرر مواصلة نفس الترتيبات كما كان عليه الحال في الدورة السابقة، والتي تقضى بأن يمنح ثلاثة ممثلين لمنظمات غير حكومية فرصة الدخول للقاعة كمراقبين.

١٤ - أبلغ الرئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن الأمانة قد قامت بتحصيص طلبات منظمين حكوميين دوليين و ١٥ منظمة غير حكومية، إستناداً الى أحكام المادة ٦-٧ من الاتفاقية ووفقاً للإجراءات التي حددها مؤتمر الأطراف لقبول المنظمات كمراقبين. ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على منح هذه المنظمات الفرصة لحضور الدورة الراهنة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، ريثما يتخذ مؤتمر الأطراف الاجراءات الرسمية بشأن اعتمادها من جانبه في دورته الثالثة.

١٥ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها الثالثة، الى الأمانة أن تنظم إجتماع مائدة مستديرة بشأن الأنشطة المضطلع بها بصورة مشتركة في إطار المرحلة التجريبية بالاقتران بالدورة الرابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، لتكفل فرصة

لتبادل المعلومات والخبرات في مجال المشاريع والبرامج التي تنفذ بصورة مشتركة في إطار المرحلة التجريبية (أنظر الفقرة ٢٨ ب)، من الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/13. وقد عقد إجتماع المائدة المستديرة المعنى بالأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك في يوم الثلاثاء ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

١٦ - وقد أدلى ممثلو أربعة أطراف ببيانات.

#### دال - الحضور (البند ٢ د) من جدول الأعمال)

١٧ - ترد قوائم الحضور للدورة الرابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في الوثيقة FCCC/1996/INF.5 و Corr.1.

#### هاء - الوثائق (البند ٢ هـ) من جدول الأعمال)

١٨ - ترد الوثائق المعدة للدورة الرابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وكذلك الوثائق الأخرى المتاحة للعلم في المرفق أدناه.

#### ثالثاً - التعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ (البند ٣ من جدول الأعمال)

#### ١ - الأعمال

١٩ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية في جلساتها الأولى والثانية والخامسة، المعقودة في يومي ١٦ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر، في هذا البند المتعلق بالتعاون مع الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ. وكان معروضاً عليها وثيقتان أعدتهما أمانة الاتفاقية، FCCC/SBSTA/1996/18 و Add.1. وقد أتاحت أمانة الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ وثيقتين أخريين، احدهما تقرير تقني عن "تكنولوجيات وسياسات وتدابير للتخفيف من حدة تغير المناخ"، أعده الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ للفريق المخصص المعنى بولاية برلين والثانية عن المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ المنقحة لعام ١٩٩٦ والمتعلقة بقوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري، وذلك للعلم.

٢٠ - وقد سبق النقاش بيانان أدلى بهما رئيس الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ، والرئيس المشارك للفريق العامل الأول التابع للفريق الحكومي الدولي المذكور، وقد أجاب كلاهما على الأسئلة التي وجهت لهما.

٢١ - وأدلى ممثلو ٣٤ طرفاً ببيانات، من بينهم ممثل تكلم نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وممثل تكلم نيابة عن المجموعة الأفريقية وممثل تكلم نيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وآخر تحدث نيابة عن مجموعة البلدان التي تمر إقتصاداتها بمرحلة إنتقال.

٢٢ - وأدلى ممثل اللجنة الاوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أيضاً ببيان.

## ٢ - النتائج

٢٣ - وبعد النظر في جلستها الخامسة، المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر في مقترح قدمه الرئيس، إستناداً الى المشاورات غير الرسمية، إعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية النتائج التالية.

٢٤ - رحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بعمل الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ في إصدار أوراق تقنية وتقارير خاصة. وقد أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالجدول الزمني المنقح لعمله وحثت الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ على إيلاء الأولوية القصوى لاستحداث سيناريوهات إقليمية لتغير المناخ، والآثار الإقليمية لتغير المناخ، وتقييم الآثار الاقتصادية الناجمة عن أى التزام جديد مقترح تقطعه الأطراف المدرجة في المرفق الأول، على الأطراف كافة، بما في ذلك الأطراف من البلدان النامية.

٢٥ - وأحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بالاستعدادات الجارية لاصدار تقرير التقييم الثالث، ولاحظت مع الارتياح أن الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ سيعمم ورقة مناقشة حول إعداد التقرير في مطلع عام ١٩٩٧. وحثت الفريق المذكور على إستحداث برنامج عمل يتسم بالمرونة عند وضعها للتقرير حتى يتسنى النظر في الاحتياجات الناشئة للهيئة الفرعية. ويطلب الى الأطراف أن تبدى تعليقاتها حول الشكل المزمع لتقرير التقييم الثالث وأن محتواه وأن تقدمها الى الأمانة، بحلول ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٧ لتجميعها في وثيقة متنوعة المحتوى.

٢٦ - ونظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية في القضايا المتعلقة بنبذ عن الانبعاثات الأطول أجلاً، الناشئة عن طلبها الى الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ لتوفير معلومات بشأن التبعات المترتبة على مختلف المقترحات التي تقضى بالحد من الانبعاث من حيث الزيادات التي من المتوقع أن تحدث في متوسط درجات الحرارة العالمية، وإرتفاع مستوى سطح البحر وغيرها من التغيرات التي تطرأ على المناخ. وكانت هناك آراء مختلفة أعربت عنها الأطراف تتعلق بالنسق والتوقيت والمحتوى ودراسات الحساسية التي يتعين إستخدامها في وضع هذه النبذ. وأعربت بعض الأطراف عن قلقها العميق ازاء الأفتقار الى إحراز أى تقدم في توجيه الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ بشأن هذه القضية. وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الى الأطراف أن تدلو بدلوها حول هذه القضية بحلول ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧.

٢٧ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ أن ينجز هذا العمل بأسرع وقت ممكن إستناداً إلى هذه التقديرات، وذلك بالتشاور مع الفريق العامل المشترك لأعضاء مكتب الفريق المذكور والاتفاقية. وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية مواصلة التداول بشأن هذه القضية بشكل موسع خلال دورتها الخامسة بهدف تقديم توجيه واضح للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ بشأن وضع نبيذ عن الانبعاث الأطول أجلاً.

٢٨ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أيضاً إلى الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ أن يقدم عرضاً حول وضع النبيذ عن الانبعاث والتبعات التي من الممكن أن تترتب عنها على النظام المناخي خلال دورتها الخامسة.

٢٩ - وقد أثنت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ والمنظمات المتعاونة معها، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والوكالة الدولية للطاقة على إعداد المبادئ التوجيهية المنقحة للفريق المذكور لعام ١٩٩٦ والمتعلقة بقوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري (المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦)، والتي راعت، لأول مرة، غازات الكربون الهيدروفلورية وغازات PFCs، و SF<sub>6</sub> وثنائي أكسيد الكبريت وطورت المنهجيات لحساب حجم انبعاثات غازات الاحتباس الحراري في إطار عدد من فئات مصادر هذه الانبعاثات. وتشتمل المبادئ التوجيهية المنقحة على بيانات ومعلومات إضافية، وكذلك منهجيات مبسطة قد تكون ذات فائدة للأطراف من البلدان النامية.

٣٠ - وقد أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية علماً بالمبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦، التي إعتمدها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ، والمتعلقة بالابلاغ عن بيانات جرد غازات الاحتباس الحراري و:

(أ) قررت أن تقوم الأطراف المدرجة في المرفق الأول بتطبيق المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦ على أساس اختياري على قوائم الجرد التي يحين موعد تقديمها في عام ١٩٩٧، وعلى أساس الزامي على قوائم الجرد التي يحين موعد تقديمها في عام ١٩٩٨ وما بعده. وعند تطبيق المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦، ينبغي لهذه الأطراف أن تستخدمها أيضاً لتحسب مجدداً جرد غازات الاحتباس الحراري عند سنة الأساس. وتحت الأطراف المدرجة في المرفق الأول على تقديم بيانات سلاسل زمنية مستكملة للسنوات الواقعة بين هذين العامين. وينبغي للأطراف المدرجة في المرفق الأول، عند تقديمها لقوائم الجرد المستحقة لعامي ١٩٩٧ و ١٩٩٨، أن تشير بوضوح إلى ما إذا كانت ستستخدم المبادئ التوجيهية لعام ١٩٩٥ أم المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦. أما الأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة إنتقال والمدرجة في المرفق الأول فيجوز لها أن تحدد في المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦ عاماً واحداً بعد العام واحداً الذي تحدده الأطراف الأخرى المدرجة في المرفق الأول، على ألا يكون هذا العام متأخراً عن العام المحدد لقوائم الجرد التي يحين موعد تقديمها في عام ١٩٩٩، وهو الموعد الذي ينبغي لتلك الأطراف أن تحسب مجدداً كذلك قائمة أو قوائم جردها لسنة الأساس وذلك للسنوات الواقعة بين العامين بقدر الامكان؛



(ب) أشارت الى المقرر ١٠/م أ-٢<sup>(١)</sup> وشجعت الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول على تطبيق المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦، حسبما يتناسب وبقدر الامكان، عند تقديمها لقوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحرارى.

٣١ - وشجعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف، إستناداً إلى الفقرتين ٢٧ (أ) و (ب) أعلاه، على الإبلاغ عن الانبعاثات الفعلية من غازات الكربون الهيدروفلورية و PFCs و SF<sub>6</sub>، علماً بأن ذلك يعكس عمليات الإطلاق الحقيقية لهذه الغازات في الغلاف الجوى، وشجعت الأطراف التى ليست فى وضع يمكنها من الإبلاغ عن الأرقام الحقيقية على الإبلاغ عن الانبعاثات المحتملة. وينبغى للأطراف التى تبلغ عن الانبعاثات الفعلية أن تدرج الأرقام المتعلقة بالانبعاثات المحتملة كمجموعة فرعية بغرض الوضوح والمضاهاة.

٣٢ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الى الأمانة أن تقوم، بالتشاور مع الفريق الحكومى الدولى المعنى بتغير المناخ، بالعمل بروح من التعاون مع المنظمات الأخرى لضمان نشر المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦، المتعلقة بقوائم جرد غازات الاحتباس الحرارى وذلك على نطاق واسع وعلى جميع الأطراف، عن طريق الحلقات التدريبية والحلقات الدارسية وغيرها من الوسائل.

٣٣ - ورحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بقيام الفريق الحكومى الدولى المعنى بتغير المناخ بعقد إجتماع لفريق خبراء يعنى بالجوانب التقنية لمنهجيات تقييم الانبعاثات من المنتجات المشتقة من الأخشاب المجمعة، وطلبت الى الأمانة أن تعد دراسة نطاقية بشأن هذه المنهجيات، مع مراعاة ما يتمخض عنه هذا الاجتماع من نتائج، وذلك للنظر فيها فى الدورة السادسة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

رابعاً - قضايا منهجية  
(البند ٤ من جدول الأعمال)

ألف - برنامج العمل الأطول أجلاً  
(البند ٤ (أ) من جدول الأعمال)

١ - الأعمال

٣٤ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، فى جلستها الرابعة والخامسة، المعقودتين فى ١٧ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر، على التوالى فى هذا البند الفرعى المتعلق ببرنامج العمل الأطول أجلاً المعنى بالقضايا المنهجية. وكان معروضاً عليها وثيقتان أعدتهما الأمانة، FCCC/SBSTA/1996/16 و Add.1.

(١) للحصول على نصوص المقررات التى إعتدها مؤتمر الأطراف، فى دورته الثانية، أنظر الوثيقة FCCC/CP/1996/15/Add.1.

٣٥ - وأدلى ممثلو ١١ طرفاً ببيانات، بما فيهم ممثل تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

٣٦ - وأدلى ممثل الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ أيضاً ببيان.

## ٢ - النتائج

٣٧ - في جلستها الخامسة، المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر، وبعد أن نظرت في مقترح قدمه الرئيس بناء على المشاورات غير الرسمية، إعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية النتائج التالية.

٣٨ - قامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بأول عملية لتبادل الآراء بشأن وضع برنامج العمل الأطول أجلاً المتعلق بالمنهجيات على النحو الذي يمليه المقرر ٤/م أ-١<sup>(٢)</sup>، وبصفة خاصة الحاجة الى "إقتراح خطة عمل وجدول زمني للأنشطة الأطول أجلاً المتعلقة بالمسائل المنهجية (بما في ذلك منهجيات الجرد ومنهجيات لتحليل الآثار وخيارات التخفيف من حدتها) وخلق علاقات عمل مع الهيئات الأخرى (وبصفة خاصة، الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ والأفرقة العاملة والبرامج التابعة له)".

٣٩ - سلمت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية بأهمية وضرورة وجود منهجيات ملائمة للأطراف كافة، بما في ذلك توفير التمويل لوضعها ونشرها، ولاسيما المنهجيات المتعلقة باعداد البلاغات الوطنية والنظر فيها. وقد أحاطت الهيئة الفرعية بالقائمة الشاملة للطرق المحددة في الفقرة ١٣ من الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/16 التي يمكن أخذها في الاعتبار، وسلمت كذلك بضرورة ايجاد طرق من شأنها أن تفيد المجتمع الدولي العريض.

٤٠ - ونظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في المواضيع المنهجية التي قد تستحق إيلائها إهتماماً خاصاً على النحو الوارد في الوثيقتين FCCC/SBSTA/1996/16 و Add.1، وقررت، علاوة على تحسين الطرق المتعلقة بقوائم جرد غازات الاحتباس الحراري، أنه ينبغي مبدئياً إيلاء المواضيع التالية أولوية خاصة في إطار إحتياجات الاتفاقية (دون الإشارة إلى رأى حول ترتيبها النسبي من حيث الأولوية أو المحفل الذي يضطلع بالعمل فيه)، وهي بالتحديد :

- طرق لتقييم تدابير وسياسات التخفيف
- طرق لتقييم خيارات التكيف
- طرق لتحديد حجم الانبعاثات المتوقعة

(٢) للحصول على نصوص المقررات التي إعتمدها مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، أنظر الوثيقة FCCC/CP/1995/7/Add.1.

- طرق لتقييم ورصد فعالية وآثار السياسات والتدابير المحددة للحد من غازات الاحتباس الحرارى أو تعزيز عمليات التخلص منها.
- طرق لتقييم تكنولوجيات تخفيف حدة الأثر والتكيف معه
- طرق لتقييم آثار تغير المناخ
- طرق لاجراء تحليلات التكلفة - المنفعة الاجتماعية والاقتصادية لخيارات التكيف وتدابير وسياسات التخفيف.

٤١ - وعند نظرها في برنامج العمل الأطول أجلاً، لاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية القضايا المنهجية قريبة الأجل المحددة في الوثائق FCCC/SBSTA/1996/9/Add.1 و Add.2 و FCCC/SBSTA/1996/19 وكذلك الحاجة إلى إدماج هذه القضايا في مثل هذا البرنامج.

٤٢ - ورحبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بجهود الأمانة الرامية إلى التشجيع على تنسيق الأنشطة المنهجية ذات الصلة فيما بين المنظمات الدولية، وهيئات الأمم المتحدة والاتفاقيات ذات الصلة، وطلبت إلى الأمانة أن تقوم بالمزيد من استكشاف السبل الكفيلة بتعزيز هذا التنسيق، مثلاً، في مجال رصد غازات الاحتباس الحرارى في الغلاف الجوى مع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية وإسداء المشورة للهيئة الفرعية بشأن هذه الأنشطة.

٤٣ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة أن تعد مشروعاً أولياً لخطة عمل، على النحو الذى يقتضيه المقرر ٤/م أ-١، لمساعدة الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في مداولاتها المقبلة، مع مراعاة الأنشطة الجارية في المنظمات والهيئات الدولية الأخرى.

٤٤ - ودعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الفريق العامل المشترك المؤلف من أعضاء مكتب الفريق الحكومى الدولى المعنى بتغير المناخ والاتفاقية إلى إبداء رأيه بشأن التوزيع المناسب للمهام المنهجية فيما بين الفريق الحكومى الدولى المعنى بتغير المناخ وهيئتى الاتفاقية، ولاسيما بشأن الطرق المتعلقة بقوائم جرد الانبعاثات، وتقييم آثار تغير المناخ وتقييم خيارات تخفيف حدة هذه الآثار والتكيف معها، مراعيًا الحاجة إلى توفير تمويل مستدام لهذه المهام والعمل الجارى الذى تضطلع به منظمات دولية أخرى. (أنظر الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/16/Add.1). وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تستعرض، في دورتها الخامسة، رأى الفريق العامل المشترك، ومن ثم تقرر، إستناداً إلى ذلك، ما ينبغى أن تنجزه هيئتا الاتفاقية وتبدي حسبما يتناسب آرائها، للفريق الحكومى الدولى المعنى بتغير المناخ.

٤٥ - ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن إستحداث الطرق وإختبارها ونشرها يتطلب دعماً مالياً إضافياً. ووافقت على متابعة الوصول إلى العديد من الخيارات التي تشمل:

(أ) تشجيع الحكومات على توفير دعم أكبر للمنظمات والمؤسسات الوطنية والاقليمية منها والدولية؛

(ب) النظر في إمكانية الحصول على تمويل من مرفق البيئة العالمية؛

(ج) توفير إضافات مالية إلى ميزانية الأمانة و/أو المساهمات في الصندوق التكميلي للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ .

ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على أن تستعرض، في دورتها الخامسة، العنصر المنهجي الطابع للشكل الذي حددته الأمانة لميزانية الاتفاقية لفترة السنتين ١٩٩٨ - ١٩٩٩ ، وذلك في ضوء جملة أمور من بينها، المشورة المقدمة من الفريق العامل المشترك، وإحتياجات المنظمات الدولية الأخرى، وأن تبدو رأيها للهيئة الفرعية للتنفيذ بعد ذلك مباشرة.

٤٦ - ودعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في مدى إمكانية مؤتمر الأطراف في أن يبرز أهمية ضمان توفير دعم مالي كاف من مرفق البيئة العالمية للعمل المنهجي الذي تتطلبه الاتفاقية، مع التأكيد بأن هذا العمل يتوافق مع الأولويات البرنامجية التي حددها مؤتمر الأطراف وبرنامج التشغيل المنبثقة عنها التابعة لمرفق البيئة العالمية؛ وأنه ينجز على نحو فعال من حيث التكلفة وعلى نحو غير متكرر.

٤٧ - ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن كثيراً من المواضيع المنهجية تمثل قضايا معقدة يمكن الاستفادة من مشورة الخبراء بشأنها. أما فيما يتعلق بالتكنولوجيا ونقلها فقد طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة أن تستفيد من المرشحين المتمرسين في هذه الميادين الذين تعينهم الأطراف لبدء رأيهم بشأن القضايا المنهجية، وأن تنظر، ضمن جملة أمور، في استخدام إجتماعات المائدة المستديرة، والافادات وغيرها من الوسائل الكفيلة بتيسير فهم الأطراف، ولاسيما الأطراف من البلدان النامية، لهذه القضايا المنهجية.

٤٨ - ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن تبقى قيد الاستعراض، على الأقل لمرة واحدة كل عام، التقدم المحرز في العمل المتعلق بالقضايا المنهجية وتمويلها، ودعماً لهذا الاستعراض، طلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن يعقد أحد أعضاء مكتبها، أو أحد أعضاء الوفود معين من قبل الرئيس، مشاورات غير رسمية مفتوحة العضوية بشأن هذه المسائل، بالاقتران بدوراتها.

باء - التقنيحات الممكن إجراؤها على المبادئ التوجيهية المتعلقة باعداد البلاغات الواردة من الاطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية (البند ٤ (ب) من جدول الأعمال)

## ١ - الأعمال

٤٩ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلستها الثالثة والخامسة، المعقودتين في يومى ١٧ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر ، على التوالى ، في هذا البند الفرعى المتعلق بالتنقيحات الممكن إجراؤها على المبادئ التوجيهية المتعلقة باعداد البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية، وذلك في إطار القضايا المنهجية. وكان معروضا على الهيئة الفرعية وثيقتان أعدتهما الأمانة ، FCCC/SBSTA/1996/9/Add.1 و2. كما كان متاحاً للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية وثيقتان تحتويان على التعليقات التى أبدتها الأطراف حول هذا الموضوع FCCC/SBSTA/1996/MISC.5 و Add.1.

٥٠ - وأدلى ممثلو ١٢ طرفاً ، بما فيهم ممثل تحث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، وممثل تحث نيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة .

## ٢ - النتائج

٥١ - وفي جلستها الخامسة، المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ، وبعد أن نظرت في مقترح مقدم من الرئيس إستناداً الى المشاورات غير الرسمية، إعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية النتائج التالية.

٥٢ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ، في دورتها الرابعة، في القضايا المنهجية بما في ذلك القضايا التى أثيرت فى وثيقتى الأمانة FCCC/SBSTA/9/Add.1 و 2 . وكان من رأى الهيئة الفرعية أن المبادئ التوجيهية المتعلقة باعداد البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية، على النحو الذى ورت به في المرفق للمقرر ٩/م أ-٢، تتطلب أصلاً توفير المعلومات المناسبة المتعلقة بهذه القضايا، وقررت ألا تنقح المبادئ التوجيهية في هذه الدورة . وقررت العودة إلى هذه القضايا ، وكذلك ما يتعلق بها من مسائل في دوراتها المقبلة حسبما تقتضيه الضرورة. ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن هذه القضايا، عندما تتضح جوانبها التقنية، فان من الأهمية بمكان التصدى لها في إطار الفريق العامل المخصص المعنى بولاية برلين والهيئة الفرعية للتنفيذ على السواء.

٥٣ - وشددت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على ضرورة الابلاغ عن قوائم الجرد بوحدات كبيرة دون أى تغييرات وذلك وفقاً للفقرة ١٢ من المرفق للمقرر ٩/م أ-٢. وتعتبر هذه التغييرات بمثابة معلومات هامة فيما يتعلق برصد إتجاهات الانبعاث وأداء السياسات والتدابير ، وينبغى الابلاغ عنها بصورة مستقلة.

٥٤ - ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن قضية استخدام إمكانية الاحترار العالمي قد تم التصدي لها على نحو كاف في الوثائق التي ورد ذكرها أعلاه، على النحو المطلوب في الفقرة ٥ من المرفق للمقرر ٩/م أ-٢.

٥٥ - ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أن هناك ثلاث قضايا مستقلة تتعلق بأنواع وقود مستودعات الفحم الحجري الدولية : قوائم جرد كافية ومتسقة، وتوزيع الانبعاثات وخيارات التحكم . إن التحديد المناسب للمسؤولية المتعلقة بالانبعاثات من وقود مستودعات الفحم الحجري الدولية يمكن ربطه بالقضايا المتعلقة بقوائم الجرد والتحكم. ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أنه قد تم إقتراح ثماني خيارات لتوزيع أنواع وقود مستودعات الفحم الحجري في الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/9/Add.1 واعتبرت أن الخيارات ١ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ ينبغي أن تشكل أساس عملها المقبل المتعلق بهذه القضية. أما فيما يتعلق بالخيار ١، فإنه ينبغي النظر فيه للاقرار بمسؤوليات المجتمع الدولي للتصدي للقضايا المتعلقة بأنواع وقود مستودعات الفحم الحجري الدولية. وقد أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بعمل منظمة الطيران المدني الدولي، وكذلك عمل فريق الخبراء للمرفق الأول المعنى بسياسات وتدابير معالجة هذه الانبعاثات. وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الى دور منظمة الطيران المدني الدولي، والمنظمة البحرية الدولية في معالجة التحكم في انبعاثات وقود مستودعات الفحم الحجري الدولية، والفرصة المتاحة للأطراف للعمل من خلال هاتين الهيئتين . وشجعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف على الإبلاغ عن الانبعاثات من وقود الطيران الدولي ووقود مستودعات الفحم الحجري البحرية كمدخلين مستقلين في بلاغاتها الوطنية، وذلك وفقاً للمبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ، المنقحة لعام ١٩٩٦ .

٥٦ - ولاحظت الهيئة الفرعية الأنشطة الجارية التي يضطلع بها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغير المناخ لتحسين مستوى المنهجيات والإبلاغ عن الانبعاثات وعمليات التخلص منها في قطاع تغير استخدام الأراضي والحرارة.

٥٧ - وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية الى الفقرة ٥١ من المبادئ التوجيهية المتعلقة بالبلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول (أنظر المقرر ٩/م أ-١). ولاحظت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية نوعين من القضايا المتعلقة بصناعة توليد الكهرباء: أولاً قضية قابلية التغير عاماً بعد عام وفقاً على عوامل كالتهدال وتوافر الطاقة المائية الكهربائية؛ وثانياً توزيع الانبعاثات المتعلقة بصناعة توليد الكهرباء.

٥٨ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة أن تجمع وتوحد، للدورة السادسة للهيئة الفرعية، معلومات عن الانبعاثات كلما تأثرت بالطقس وصناعة توليد الكهرباء، فضلاً عن المنهجيات المستخدمة لاجراء التغييرات المستوحاة من البلاغات الوطنية والاستعراضات المستفيضة.

٥٩ - وطلبت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الأمانة أن تعد ورقة نطاقية عن القضايا التقنية وقضايا السياسات المتعلقة بمختلف جوانب تغييرات الانبعاثات وتوليدها.

ويطلب إلى الأطراف تقديم معلومات تتعلق بهذه القضية وذلك بحلول ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧، لفائدة الأمانة .

### خامساً - البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية (البند ٥ من جدول الأعمال)

#### ١ - الأعمال

٦٠ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في جلستها الرابعة والخامسة، المعقودتين في ١٧ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر، علي التوالي، في هذا البند المتعلق بالبلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية.

٦١ - وقدمت الأمانة، في الجلسة الرابعة، المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر، تقريراً بشأن التقدم الذي تحقق في عملية إستعراض تلك البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية.

٦٢ - وأدلى ممثل لأحد الأطراف بيان.

#### ٢ - النتائج

٦٣ - وفي جلستها الخامسة، المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر، وبعد أن نظرت في مقترح مقدم من الرئيس، إعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية النتائج التالية.

٦٤ - أحاطت اللجنة علماً بالتقرير الشفهي المقدم من الأمانة بشأن التقدم المحرز في عملية استعراض البلاغات الوطنية الأولى التي وردت من الأطراف المدرجة في المرفق.

٦٥ - وحثت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي لم تقدم بعد بلاغاتها الوطنية الأولى على أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن، وشجعت الأطراف على تقديم بلاغاتها الوطنية الثانية وبيانات الجرد في الموعد المحدد لذلك .

٦٦ - وأعربت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن إمتنانها للأطراف والمنظمات الحكومية الدولية التي أتاحت خبراتها للمشاركة في إجراء الاستعراضات المتعمقة، وشجعت الأطراف التي لم ترشح خبراء بعد على أن تفعل ذلك.

سادساً - الأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك  
في إطار المرحلة التجريبية  
(البند ٦ من جدول الأعمال)

٦٧ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في جلساتها الثانية والثالثة والخامسة، المعقودة في ١٦ و ١٧ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر ، على التوالي، في هذا البند المتعلق بالأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية. وكان معروضاً عليها أربع وثائق أعدتها الأمانة FCCC/SBSTA/1996/15 ، و FCCC/SBSTA/1996/17 ، و Corr.1 ، و FCCC/SBSTA/1996/19 .

٦٨ - وأدلى ممثلو ٢٦ طرفاً ببيانات، من بينهم ممثل تحث نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، وممثل تحث نيابة عن المجموعة الأفريقية، وآخر تحث نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

٦٩ - وفي جلستها الخامسة، المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ، قدم أحد الرؤساء المشاركين تقرير الرؤساء المشاركين لاجتماع المائدة المستديرة المعنى بالأنشطة، التي تنفذ على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية (أنظر أيضاً الفقرة ١٥ أعلاه) .

٧٠ - وأدلى ممثل الوكالة الدولية للطاقة ببيان .

## ٢ - النتائج

٧١ - وفي جلستها الخامسة، المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ، وبعد ان نظرت مقترح قدمه الرئيس إستناداً إلى المشاورات غير الرسمية التي جرت في أحد أفرقة الاتصال، إعتمدت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية النتائج التالية.

٧٢ - وقامت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، مع الاحاطة علماً من جانبها بأن الأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية يضطلع بها على أساس طوعى، بدعوة الأطراف الى تعيين السلطة أو الوزارة الحكومية المناسبة المخول لها قبول مشروعات الأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك أو اعتمادها أو الموافقة عليها، وأن تبلغ بها مؤتمر الأطراف، عن طريق الامانة.

٧٣ - وأحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً مع الاهتمام بتقرير الرؤساء المشاركين لاجتماع المائدة المستديرة المعنى بالأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك والذي عقد أثناء هذه الدورة .

٧٤ - ودرست الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية استمارة الإبلاغ الموحدة المقترحة الواردة في المرفقين الأول والثانى من الوثيقة FCCC/SBSTA/1996/15 ، وطلبت إلى الأمانة أن تعد تنقيحاً لهذه الاستمارة مبرزة فيه الأقسام التي وافق عليها فريق الاتصال



على أن تترك الفروع التي لا يمكن معالجتها دون تغيير. ودعيت الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن القضايا التي لم يبت فيها والمتعلقة باستمارة الإبلاغ الموحدة المقترحة، وهي بالتحديد الفروع من واو إلى حاء في المرفقين المذكورين أعلاه، وبشأن القضايا المنهجية، وذلك بحلول ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧. وسيعقد أحد أفرقة الاتصال إجتماعاً أثناء الدورة الخامسة أو على هامشها لمواصلة النظر في استمارة الإبلاغ الموحدة وقائمة القضايا المنهجية.

٧٥ - وأحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً بالاستكمال المتعلق بالأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية.

٧٦ - ودعت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية الأطراف المشاركة في المرحلة التجريبية للأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك إلى أن تلاحظ أن الموعد النهائي لتقديم التقارير التي يتعين أخذها في الاعتبار عند إعداد التقرير الموحد للدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف هو ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧.

### سابعاً - تطوير التكنولوجيات ونقلها (البند ٧ من جدول الأعمال)

#### ١ - الأعمال

٧٧ - نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية ، في جلستها الرابعة والخامسة، المعقودتين في ١٧ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر ، على التوالي في هذا البند المتعلق بتطوير التكنولوجيات ونقلها.

٧٨ - وفي جلستها الرابعة، المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر قدمت الأمانة تقريراً عن التقدم الذي تحقق في مختلف القضايا المرتبطة بتطوير التكنولوجيات ونقلها.

٧٩ - وأدلى ممثلو خمسة أطراف ببيانات، من بينهم ممثل تحدث نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، وممثل آخر تحدث نيابة عن تحالف الدول الجزرية الصغيرة.

#### ٢ - النتائج

٨٠ - وفي جلستها الخامسة، المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ، وبعد أن نظرت في مقترح مقدم من الرئيس، إتمت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية النتائج التالية.

٨١ - أحاطت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية علماً مع التقدير بالتقدم الذي أحرزته الأمانة بشأن الأنشطة المتعلقة بتطوير التكنولوجيات ونقلها، وطلبت إلى الأمانة تكثيف عملها المتعلق بهذه القضايا.

٨٢ - ووافقت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على إجراء مناقشة جوهرية حول هذه القضايا في دورتها المقبلة. وفي هذا الصدد، تتطلع الهيئة الفرعية الى النظر في التقرير المعنى باحتياجات الأطراف من التكنولوجيا الذي من المقرر أن تعده الأمانة.

٨٣ - وأشارت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية إلى الطلب الذي قدمه مؤتمر الأطراف في دورته الثانية، في مقرره ٧/م أ-٢ إلى الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بأن تقدم معلومات أولية إلى أمانة الاتفاقية تتعلق بالتكنولوجيات والدراسة الفنية اللازمة للتصدي لتغير المناخ وأثاره السلبية، وذلك في موعد أقصاه ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. ونظراً إلى أن هناك طرفاً واحداً فقط من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول قد قدم معلومات أولية، فقد قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية تمديد الموعد النهائي لتقديم تلك المعلومات إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧.

### ثامناً - تقرير الدورة (البند ٨ من جدول الأعمال)

٨٤ - قدم الرئيس في الجلسة الخامسة، المعقودة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ مشروع تقرير الدورة (FCCC/SBSTA/1996/L.2). وقد نظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في مشروع التقرير وإعتمده. وطلبت كذلك الى الرئيس بأن يقوم ، بمساعدة من الأمانة، باكمال التقرير مراعيًا المناقشات التي تمت أثناء الدورة، وضرورة إجراء تغييرات تحريرية فيه.

٨٥ - وأدلى ممثل لأحد الأطراف ببيان متحدثاً نياية عن مجموعة الـ ٧٧ والصين . وأعرب هذا الممثل عن القلق إزاء التوصية الصادرة من مكتب مؤتمر الأطراف بتحديد موعد انعقاد الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف لعام ١٩٩٩؛ إذ أشار إلى المادة ٧-٤ من الاتفاقية التي تنص على عقد الدورات العادية لمؤتمر الأطراف مرة كل سنة، وأشار كذلك إلى المادة ٤ - ٢ (د) المتعلقة بمدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٤-٢ (أ) و (ب) ، والتي تنص على إجراء إستعراض ثانٍ للفقرتين الفرعيتين ٤-٢ (أ) و(ب) في موعد لايتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ .

٨٦ - وقدم الأمين التنفيذي بياناً دعا فيه الأطراف المدرجة في المرفق الثاني من الاتفاقية الى الاسهام بسخاء في الصندوق الاستئماني للمشاركة في عملية إتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ لتيسر تمويل مشاركة عضو وفد واحد من كل طرف مؤهل في الجولة القادمة من الاجتماعات. وفيما يتعلق بتحديد موعد إنعقاد الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف في مطلع عام ١٩٩٩، أشار إلى أن ذلك يمكن أن تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الخامسة . كما أشار الى أن المادة ٧-٤ تمنح مؤتمر الأطراف مجالاً مرناً ليقرر تحديد موعد إنعقاد دوراته خلافاً لمرة وإحدة في السنة، وأن الاستعراض الثاني المشار اليه في المادة ٤-٢ (د) من الممكن أن يتم أصلاً في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف.

٨٧ - وبعد توجيهه بالشكر لجميع المشاركين لتعاونهم البناء، أعلن الرئيس إختتام الدورة الرابعة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.

## مرفق

الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية  
والتكنولوجية في دورتها الرابعة

عرضت الوثائق التالية على الهيئة الفرعية للمشورة العلمية  
والتكنولوجية في دورتها الرابعة

الوثائق التي أعدت للدورة

|  |                                |
|--|--------------------------------|
| جدول الأعمال المؤقت وشروحاته   | FCCC/SBSTA/1996/14             |
| الأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك<br>في إطار المرحلة التجريبية.<br>أستمارة الإبلاغ الموحدة   | FCCC/SBSTA/1996/15             |
| القضايا المنهجية . برنامج العمل<br>الأطول أجلاً  | FCCC/SBSTA/1996/16             |
| القضايا المنهجية . برنامج العمل<br>الأطول أجلاً. أوصاف المشاريع  | FCCC/SBSTA/1996/16/Add.1       |
| الأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك<br>في إطار المرحلة التجريبية.<br>إستكمال بشأن الأنشطة التي تنفذ على<br>نحو مشترك في إطار المرحلة<br>التجريبية.   | FCCC/SBSTA/1996/17<br>و Corr.1 |
| التعاون مع الفريق الحكومي الدولي<br>المعنى بتغير المناخ. تقرير مرحلي   | FCCC/SBSTA/1996/18             |
| التعاون مع الفريق الحكومي الدولي<br>المعنى بتغير المناخ. تقرير مرحلي.<br>المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي<br>الدولي المعنى بتغير المناخ المتعلقة<br>بقوائم جرد غازات الاحتباس الحراري<br>والمنتجة لعام ١٩٩٦. | FCCC/SBSTA/1996/18/Add.1       |

الأنشطة التي تنفذ على نحو مشترك في إطار المرحلة التجريبية. قائمة أولية بالقضايا المنهجية.

FCCC/SBSTA/1996/19

القضايا المنهجية. تعليقات الأطراف

FCCC/SBSTA/1996/MISC.5

القضايا المنهجية. تعليقات أحد الأطراف

FCCC/SBSTA/1996/MISC.5/Add.1

مشروع تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الرابعة

FCCC/SBSTA/1996/L.2

قائمة مؤقتة بالمشاركين

FCCC/SBSTA/1996/MISC.4

التقويم الزمني لاجتماعات إتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ

FCCC/SBSTA/1996/INF.4

قائمة المشاركين

FCCC/SBSTA/1996/INF.5

### وثائق أخرى للدورة

البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية: مبادئ توجيهية وجدول زمني وعملية للدراسة. التنقيحات التي يمكن إجراؤها على المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية: قضايا منهجية.

FCCC/SBSTA/1996/9/Add.1

البلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية: مبادئ توجيهية وجدول زمني وعملية للدراسة. معلومات تفصيلية عن صناعة توليد الكهرباء ووقود مستودعات الفحم الحجري الدولية.

FCCC/SBSTA/1996/9/Add.2

وثائق أتيحت في الدورة بغرض الرجوع إليها

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الثانية، المعقودة في جنيف في الفترة من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٤ آذار/مارس ١٩٩٦.

FCCC/SBSTA/1996/8

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الثالثة، المعقودة في جنيف في الفترة من ٩ إلى ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦.

FCCC/SBSTA/1996/13

خلاصات وافية للبلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية.

AC.237/NC/1-14

FCCC/NC/1-19

تقارير عن الاستعراضات المتعمقة للبلاغات الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية.

FCCC/IDR.1(...)

الالتزامات الواردة في المادة ٤ . التجميع والتوحيد الثاني للبلاغات الوطنية الأولى الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول : خلاصة وافية.

FCCC/CP/1996/12

الالتزامات الواردة في المادة ٤ . التجميع والتوحيد الثاني للبلاغات الوطنية الأولى الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول: تقرير من الأمانة.

FCCC/CP/1996/12/Add.1

الالتزامات الواردة في المادة ٤ . التجميع والتوحيد الثاني للبلاغات الوطنية الأولى الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول: جداول جرد الانبعاثات الاصطناعية وعمليات التخلص منها والتوقعات بشأنها لعام ٢٠٠٠ .

FCCC/CP/1996/12/Add.2

تقرير مؤتمر الأطراف عن أعمال دورته  
الثانية، المعقودة في جنيف في الفترة  
من ٨ إلى ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦.  
الجزء الأول: الأعمال

FCCC/CP/1996/15

تقرير مؤتمر الأطراف عن أعمال دورته  
الثانية، المعقودة في جنيف في الفترة  
من ٨ إلى ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦ .  
الجزء الثاني : الاجراءات التي اتخذها  
مؤتمر الأطراف في دورته الثانية.

FCCC/CP/1996/15/Add.1

-----